

بحار الأنوار

[141] لا أنسب النبي صلى الله عليه وآله إلى التكلف لأن الله عز وجل يقول: " وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا باذن الله " (1) ولكن دعاه بأمر الله. قال: يا إسحاق فمن صفة الجبار أن يكلف رسوله ما لا طاقة لهم به ؟ قلت: أعوذ بالله قال: أو لا ترى أن الله عز وجل في قولك " أسلم علي وهو صغير لا يجوز عليه الحكم " قد كلف رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله من دعاء الصبيان ما لا يطيق وشغله بصبي لا يجوز عليه الحكم، فهو يدعوه الساعة ويرتد بعد ساعة ثم يعاود ويعاود الصبي الارتداد، فلا حكم يجوز عليه ولا النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله يفرغ منه لدعاء غيره أرايت هذا جايزا عندك أن تنسبه إلى ربنا سبحانه ؟ قلت: أعوذ بالله قال: فأراك إنما قصدت فضيلة فضل الله بها عليا عليه السلام على هذا الخلق جميعا، أتاها له ليعرف بها مكانه وفضله، بان لم يشرك به ساعة قط فجعلتها نقصا عليه، ولو كان الله عز وجل أمر نبيه ان يدعوا الصبيان ألم يكن دعاهم كما دعا عليا عليه السلام قلت: بلى، قال: فهل بلغك أن النبي صلى الله عليه وآله دعا أحدا من صبيان الجاهلية وقرابته بدأ بهم لئلا يقال: هذا ابن عمه أو من ساير الناس كما فعل بعلي ؟ قلت: لا. قال: ثم أي الافعال كانت أفضل بعد السبق إلى الاسلام ؟ قلت: الجهاد في سبيل الله، قال: صدقت فهل تجد لاحد في الجهاد إلا دون ما تجد لعلي ؟ قلت: في أي وقت يا أمير المؤمنين ؟ قال: في أي الاوقات شئت قلت: في يوم بدر، قال: نعم لا أزيدك عليها، كم قتلى بدر يوم بدر ؟ قلت: نيف وستون رجلا من الكفار قال: كم قتلى علي وحده منهم ؟ قلت: نيف وعشرون رجلا وأربعون لساير الناس قال: فأبي الناس أفضل جهادا ؟ قلت: إن أبا بكر كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله في عريشه، قال يصنع ماذا ؟ قلت: يدبر الامر. قال: ويلك دون رسول الله أو شريكا مع رسول الله أو إفتقارا من رسول الله إلى أبي بكر ؟ قلت: أعوذ بالله من أن يدبر أبو بكر دون رسول الله، أو يكون